

فصله واحسن بقوله بعدة قال لو تقى بعد الدار من غير الحارة  
فانه كما لو يقى **قوله** وان استدرج عواض بعشر من مثقال في اول شهر المحرم  
مثلا **قوله** وياغ باربعين معي باع ذلك العرف باربعين مثقال في رجب مثلا فعد في  
الرجل بقدره وغير عن اسم المبال وصار خوله رجب **قوله** واشرك بها يعنى  
بذلك الاربعين كلها عوضا للبخارة في رمضان مثلا **قوله** وياغ بقلا حتى يكمل يعنى  
باع بمجرى ذلك العرف من مائة مثقال في المحرم بقدر تمام الخول مثلا **قوله** رجب حتى يحتمل  
يعنى رجب حتى مثقال في المحرم اوله اصل عشره من رجب والمحرم والرجح الاول  
فوق رجب عشره من رجب والرجح الثاني عشره وهو الذي يقع في المحرم  
فقط بل الاصل بها المثلون واد اجمع التلاته في القسرين ورجح يستبين وهو الاصل  
وتحذير كونهما الخول الاصل وهو المحرم لان هذا الرجح لم يقض قبل خول اصله وانما  
يقض بعده **قوله** والخول الرجح الاول عشره من رجب الثاني عشره من رجب  
في رجب الاول في مثالنا وقد قبلها من الرجح الثاني ثلثون ولكن لا يحل عليه ان يركب  
الثلاثين الذي يربح هذه القسرين معا في رجب فصار رجب رجب المحرم قبل تمام  
اصله فاقبله خوله حين يقع في المحرم فيكون كونه عند تمام خوله له وهو يقض  
والخول الثاني بل **قوله** وضم بخارة وبعدها يعنى في احوال النصاب **قوله** والنواع  
من رجب خصرت في عام يعنى ما النوع خصا في عام واحد من انواع الجنس الواحد من الرجح  
فان يقض بعضها لبعض في احوال النصاب ولا يقض جنس **قوله** وضم النواع من الطلوع  
في عام يعنى ما يقض اطلاقا على عام واحد من انواع الجنس الواحد التي فانه يقض  
التي في احوال النصاب فانه كل مع اصلا وانواعه جنس واحد وكذلك الذي يقض  
بجنس اعم من احوال النواع والرجح حبتان فلا يقض جنس في جنس **قوله**

جدد الملم

حد والملمح تانيا يعنى لان الطلوع الثاني كالقيام المستقل **قوله** وضم حبتان  
يعنى ان التلح حبتان مستقلتين هر حنطه ولا تسعير **قوله** لا غلش يعنى ما رجع من اخطه  
**نوع النواع** ما جمعها اسم واجد كالتمزق المقتل والتمزق  
والامر الصيغ في نحوها معها اسم التي هي جنس واحد يقض بعضها لبعض  
في احوال النصاب كالذرة البيضاء والبراقيل القليل كلها حبتان واما هذا  
فما من بيان **قوله** وضم قبل معدن يعنى من حصل قبل من المعدن بعد اخر  
ولم يقطع ما فيها عن العمل الا بعد زمانه يقض بعضها لبعض في احوال النصاب  
والتعدت لا يستط بقا ما استخرج في ملكه كذا القلعة في الرصد ولم يكن  
له محالفا وقله للملح في شرح النواج عن النصاب عن النصب **قوله** اما بعد طغ  
عمل بلا قدر لكن يكمل ما قبله لا عكسه يعنى لو اخط من المعدن عشره مثا قبله  
مثلا ثم ترك العمل من غير عدته ثم عاد فاخذ عشره اخرى فانا نكرا الاول والثاني  
عليه رجاه العشره الاخره تحتها حين حمل **قوله** كيتيكة يعنى كما لو اخرج من المعدن  
عشره مثا قبل مثلا وهو ملك عشره من غير المعدن فان رجاه العشره اتمت  
من المعدن حين حصل له ملك تمام النصاب **قوله** واخلطه اهل كالم  
في بيان كونه الخلطه واحسن بقوله اهل رجاه عما هو الخلطه مسامري واخلطه اهل  
فكانا او عيين كاهل الخمس الغنيمه فان هذه الخلطه لا تروى واخلطه من غنا  
خلطه خلطه سره وخلطه بخاوده وللتا منه حكم الاوله بشرط ان يكون في رجاه  
يعنى مثلا ان يملكها نصابا مسرورا او يكون لكل واحد عشره من الغنم مثلا يخلطها  
خلطه بخاوده فانه يقصر كالمال الواحد الكثر واولا **قوله** او مع من ملك يعنى  
مثلا او خلطها عشره من الغنم اقلها عشره من الاغ خلطه بخاوده ولا خلطها اربعون

ولا يركب الا في النواع